

## **المجلس الأعلى للقوات المسلحة**

**قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة**

**رقم ١٦ لسنة ٢٠١٢**

**رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٣ من فبراير سنة ٢٠١١؛  
و على الإعلان الدستوري الصادر في ٢٠ من مارس سنة ٢٠١١؛  
و على قانون نظام السلك الدبلوماسي والقنصلى الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٢،  
والعدل بالقانون رقم ٦٩ لسنة ٢٠٠٩؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٦ لسنة ١٩٥٨ الخاص باللائحة التنظيمية للخدمة  
بوزارة الخارجية والقرارات المعدلة له؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٧ لسنة ٢٠٠٨ المتضمن تعيين السفير / محمد إبراهيم  
أحمد النقلي رئيساً لمكتب المتابعة بالجماهيرية العربية الليبية الاشتراكية العظمى؛  
وبيناً على ما عرضه وزير الخارجية؛

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

تعيين السيد / محمد إبراهيم أحمد النقلي ، رئيس مكتب المتابعة بالجماهيرية العربية  
الليبية الاشتراكية العظمى ، سفيراً بديوان عام وزارة الخارجية اعتباراً من ٢٠١٢/٣/١  
**(المادة الثانية)**

يعين السيد / هشام حسن أحمد عبد الوهاب ، الوزير المفوض بديوان عام وزارة الخارجية ،  
متذوياً فوق العادة وزيراً مفوضاً بلقب سفير لدى حكومة ليبا .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار في المجربة الرسمية ، وعلى وزير الخارجية تنفيذه .

صدر بالقاهرة في ١٦ صفر سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ١٠ يناير سنة ٢٠١٢ م) .

**المشير / حسين طنطاوى**

**رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة**